وان اوهم ذلك عبارة المص هنالك ولعل لفظ منها منه لا يقال اراد من الاستعانة
بالمستعان منه لانا نقول فيه تخييل التقرب من وجهين لان المدعى كون اللفظ مستعانا
والدليل يدل على كون الذات مستعانا منه قوله وقد جعل آلة لها من حيث ان الفعل لا يتم
ولا يعتد به شرعا اى لا يكمل ولا يعتد به كمال الاعتداد لا من حيث اصل الفعل ولا من
حيث اعتداده عقلا او عرفا ولا من حيث اعتداده فى الجملة شرعا كما يفصح عنه قوله
عليه السلام فهو ابتر فهذا القيد احتراز عن الجزئيات المذكورة لا دفع ما ورد ان الآلية
تقتضى الابتذال فتنافى التعظيم والاجلال كما نوهم لانه لا يدفعه لان كونه مدارا لاعتداد
شرعا على مدار الصحة لا يوجب التعظيم كما خرج عن الصلوة بفعل المصلى عند ابى حنيفة ومن جملته
الحدث عمدا وهو ليس بمعظم شرعا قوله وقبل الباء للمصاحبة والمعنى متبركا باسم الله قرئ
عطف على قوله كيف وقد جعل آلة لها بحسب المعنى اذ يفهم منه ان الباء للاستعانة وانما رجحنه
لان المصاحبة تقتضى كون اسم الله وقت القراءة بخلاف الاستعانة كما اشرنا اليه وان تكلف
فى دفعه هناك وايضا قوله متبركا باسم الله يشعر كون الظرف مستقرا والظرف غير مستقر وقد يفرق
هذا القائل وايضا الاولى ان يقال مصاحبا باسم الله قرأ كما لا يخفى وقال صاحب الكشاف
هذا الوجه اعرب الى الصحيح واحسن اى وفق لمقتضى المقام ووجه سيد قدس سره
الاول بان الباء للمصاحبة والملابسة اكثر فى الاستعمال من باب الاستعانة والثانى بان التبرك
باسم الله تعالى تأدب معه وتعظيم له بخلاف جعله آلة فانها مبتذلة وغير مقصودة بذاتها وبان
ابتداء المشركين باسمائهم كان على وجه التبرك بها فينبغى ان يرد عليهم فى ذلك وبان
الباء للمصاحبة دال على ملابسة جميع اجزاء الفعل لاسم تعالى وبان التبرك باسم الله بمعنى
ظاهر فهو كل احد من جنسه بخلاف التبرك به والتاويل المذكور فى كونه آلة ايها تهدى اليه الانظار فتحتاج بيان
كون اسم الله آلة للفعل بمثل هذا اعتبار انه توسل اليه بركنه فقد رجع الى المعنى التبرك
وفيه نظر اما فى الاول فلانه لا يثبت له ورود نه خرط القتاد واما فى الثانى فلان التبرك

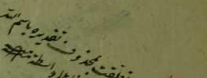

التبرك فى المصاحبة ليس مدلول اللفظ بل مفهوم من فحوى الكلام وقرينة المقام وهذا القدر
موجود فى الاستعانة كيف وقد صرح بان مدار الاستعانة هو التبرك وايضا التبرك
ليس الا ليكون وسيلة الى الفعل فلا يكون مقصودا بذاته وايضا ليس كل آلة مبتذلة اذ
قد يكون الشئ آلة فى نظر مقصودا فى الحقيقة واما فى الثالث فلان كون ابتداء المشركين
باسمائهم على وجه التبرك شبيه بأول النزاع وايضا قد عرفت ان التبرك مشترك بينها وفى
واما فى الرابع فلانه لا فرق بينها فى الدلالة على ملابسة جميع اجزاء الفعل لاسم الله بل الاستعانة
ادل على ذلك لانه هو موقوف عليه بالفعل والشئ لا يحصل بدون الموقوف عليه بخلاف
المتبرك به بل توقف عليه واما فى الخامس فلانه ان اراد ان التبرك باسم الله بدون ان
يكون وسيلة الى التبرك به بمعنى ظاهر فهو ممنوع وان اراده ذلك مع كونه وسيلة اليه فهو
مسلم لكنه لا يجدى نفعا على انه مجرد خطور المعنى لا يقتضى حسنه فجاز ان يكون المعنى
الدقيق اعتبارات اللطيفة مناسبة للمقام واما فى السادس فلان رجوع احدهما
الى الاخر لا ينافى استقلاله اذ لا نزاع لاحد فى كونهما معينين وانما يقتضى حسن الرجوع دون الجمع
لان الاول يستلزم الثانى دون العكس قوله لعلو الكيف يتبرك باسمه ومحمد على نعمه وبسمل
من فضله هذا لا يلائم اختيار كون الباء للاستعانة والاولى كيف يستعان باسمه بل
الاولى ان يقال ليعلموا الاستعانة باسمه والحمد على نعمه والسؤال من فضله وكيفيتها
لانه كما يعلم منه كيفيتها يعلم منه اصولها ولم يسبق العلم بها لانها اول سورة نزلت
وانها تم قوله على نعمه يشير الى ان الحمد عرفى والظاهر كونه لغويا لان قوله تعالى رب العالمين الى
قوله واياك نستعين وان دل على النعم لكن للدليل على كونها محمودا عليها لا يخفى وايضا
هذا بناء على حسب اللفظ ما سيأتى من تعريف الحمد بقوله هو الثناء على الجميل الاختيارى من نعمة
او غيرها قوله لاختصاصها بلزوم الحرفية والجرى لامتياز الباء عن جميع ما عداها من الحروف
المفردة سوى لام الاضافة الداخلة على المظهر لجميع لزوم الحرفية والجر لا كل منهما لانها

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)